

لائحة وسائل جمع التبرعات

المادة الأولى: وسائل جمع التبرعات: وسائل الإعلام المحلية.

- شركات الاتصالات المحلية.
 - اللوحات الإعلانية وفوائير الخدمات.
 - المطبوعات التي تدعها الجمعية وفقاً لنظام لائحة الجمعية بعد موافقة المركز عليها.
 - وسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالجمعية.
 - الموقع الإلكتروني الخاص بالجمعية.
 - المتجر الإلكتروني المرخص لجمع التبرعات الخاص بالجمعية.
 - المنصات الحكومية (إحسان - تبرع).
 - التقديم على المؤسسات والجهات المانحة.
 - الأفراد.
- يمكن جمع التبرعات بإحدى الوسائل أو جميعها ضمن إطار لائحة ونظام الجمعية وشرط موافقة المركز على اختيار الوسيلة.
 - المادة الثانية: شروط الإعلان:

- وجود اسم الجمعية.
- رقم تسجيل الجمعية.
- رقم ترخيص الإعلان.
- رقم الحساب البنكي المعتمد.
- رابط إلكتروني يوضح خطة عمل المشروع.
- قيمة مبلغ التبرع المستهدف.
- وسائل التواصل الخاصة الجمعية (هاتف - الموقع الإلكتروني - البريد الإلكتروني)
- معلومات المشروع (الغرض منه - الفئة المستهدفة).
- مدة التبرع.

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالحمسة
مسجلة برقم (٤٠٥٣)

• **المادة الثالثة:**

يجب عند تصميم وترويج إعلان جمع التبرعات الالتزام بالأداب والذوق العام، وإصدار أي تراخيص أخرى من الجهات ذات العلاقة والالتزام بمتطلباتها.

• **المادة الرابعة: يجوز للجمعية الإعلان عن طريق وسيط لجمع التبرعات بعد موافقة المركز واستيفاء الشروط الآتية:**

- وجود تعاقد أو اتفاق بين الجمعية وال وسيط الإعلاني عن جمع التبرعات.
- أن يكون الوسيط المعلن مرخص نظامي من الجهات ذات العلاقة.
- توضيح تكلفة الإعلان وأخذ الموافقة عليها.

رئيس مجلس الإدارة

خالد ذيب محسن بن كعده

